

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهوريه مصر العربيه
وزارة التربية والتعليم

هام وعاجل

مكتب الوزير

السيد الأستاذ مدير مديرية التربية والتعليم

محافظة

تحية طيبة وبعد :


صدر القرار الوزاري رقم ٢٧٥ لسنة ٢٠١١ وتضمن في مادته الأولى أنه: "يجوز نقل شاغلي وظائف المعلمين من مرحلة تعليمية إلى مرحلة تالية ومن وظيفة أخصائي إلى وظيفة معلم ومن معلم مادة إلى معلم مادة أخرى ومن معلم فصل إلى معلم مادة، وذلك بموافقة السلطة المختصة في المحافظة، في ضوء بيانات الزيادة والعجز لكل مرحلة وفي ضوء الاحتياج والأماكن الشاغرة المتاحة.

وفي ضوء استفسارات بعض السادة المعلمين عن تطبيق القرار رقم ٢٧٥ لسنة ٢٠١١ نفيد سيادتكم بالرد فيما يلى:

أولاً: ضرورة تفعيل القرار الوزاري رقم ٢٧٥ لسنة ٢٠١١، لصالح المعلمين والعملية التعليمية، وحتى يتتناسب المؤهل مع متطلبات الوظيفة التي يعمل بها المعلم، وإصدار الأوامر التنفيذية اللازمة.

ثانياً: يجب على المديرية عند استيفاء شروط النقل في ضوء الزيادة والعجز وفقاً للقرار ٢٧٥ لسنة ٢٠١١، عدم التعسف في استخدامه ومراعاة صلاح المعلم والعملية التعليمية والموافقة في حالة عدم وجود عجز، وفي حالة وجود عجز يمكن تغيير المسمى للمعلم معأخذ اقرار عليه بقبول العمل في وظيفته أو مرحلته الحالية التي يوجد بها عجز حتى انتهاء هذا العجز.

ثالثاً: يمكن للمديرية الموافقة على تغيير المسمى الوظيفي للمعلم مع اعطاء مهلة سنة لحين الحصول على التدريب الذي تعدد الأكاديمية المهنية للمعلمين للذين يرغبون في تغيير المسمى الوظيفي أو النقل وفقاً للقرار رقم ٢٧٥ لسنة ٢٠١١ ولم يحصلوا على التدريب .





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التاريخ / / ٢٠٠

جُمُهُورِيَّةُ مِصَرُ الْعَرَبِيَّةُ
وزَارَةُ التَّرْبِيَّةِ وَالْتَّعَلِيمِ

مَكْتَبُ الْوَزَيرِ

- ٤ -

رابعاً: تضمن القرار الوزاري رقم ٢٧٥ لسنة ٢٠١١ في مادته الثانية بضرورة الحصول على تقدير كفاية بمرتبة كفاءة خلال العامين الأخيرين.

ومؤدي هذا الشرط الحصول على تقدير كفاية بمرتبة كفاءة خلال العامين الأخيرين سواء قضيت هذه المدة في ذات الوظيفة المعين عليها المعلم أم في وظيفة سابقة في التعليم، طالما وجد تقرير كفاية للمعلم بمعرفة الموجه الفني المتتابع له.

خامساً: تضمنت الشروط لتنفيذ القرار الوزاري رقم ٢٧٥ لسنة ٢٠١١ ضرورة الحصول على شهادة الصلاحية المقررة للمرحلة التي يتم الانتقال إليها، وهذا الشرط يقتصر على النقل من مرحلة تعليمية إلى أخرى، أما النقل من وظيفة أخصائي إلى وظيفة معلم، ومن معلم مادة إلى معلم مادة أخرى، ومن معلم فصل إلى معلم مادة فلا يتطلب الأمر الحصول على هذه الشهادة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس الإدارة المركزية

لشؤون مكتب الوزير

٢٠١١
١٢ / ١٢

(دكتور عبدالله عمار)

